

الوزير

٣/١١٨٥

٢٠٢٢/٥/١١ مذكرة رقم

تسجيل نقطة سوداء في سجل مكتب الشرق الأوسط لاستقدام عاملات اجنبيات

بناء على القرار رقم ٤١ تاريخ ٢٠٢٢/٥/١١ (تنظيم عمل مكاتب استقدام العاملات) لا سيما المادة ٣٣ منه،

بناء على القرار رقم ١/٦٩ تاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٧ (اعتماد آلية لتصنيف مكاتب الاستقدام)  
بناء على الشكوى المقدمة من نقابة أصحاب مكاتب استقدام عاملات المنازل في لبنان تاريخ ٢٠٢٢/٩/٢١، حول قيام أصحاب باستقدام عاملات بالخدمة المنزليه بدون تراخيص قانونية،  
بناء على تقرير مفتش العمل في لبنان الجنوبي تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٧ والذي ثبت فيه صحة الخبر  
لناحية العمل على استقدام عاملات بدون ترخيص، وقد عمد مكتب الشرق الأوسط على تغطية المشكو  
منهم بتنظيم سند توكيلاً خلافاً للأصول المقررة في انظمة الوزارة،

لذلك، يطلب من دائرة الاستخدام ودائرة المعلوماتية والمشرف على الموقع الالكتروني، العمل على  
تسجيل نقطة سوداء في سجل مكتب الشرق الأوسط لاستقدام عاملات اجنبيات رقمه ٥٦٥، وينذر  
باتخاذ عقوبة أشد في حال تكرار المخالفة.

٢٠٢٢/٥/١١  
بموجب  
وزير العمل  
مصطفى بيبرم



يبلغ إلى:

- دائرة الاستخدام
- دائرة المعلوماتية
- الموقع الالكتروني/ لتدوين نقطة سوداء علنية حول هذا المكتب
- نقابة أصحاب مكاتب استقدام عاملات المنازل في لبنان
- مكتب الشرق الأوسط لاستقدام عاملات اجنبيات
- ملف محفوظات

٢٦ تبريل ٢٠٢٢